رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة و الصدقات

الفائدة الربوية تؤخذ على نية التخلص؟ أم تترك للمصرف؟ /الخميــس)60-20-5202م(الحلقـةالأولـى

صلاح الصاوي

سؤالي بخصوص الربا كنت قد سمعت ان اخذ الفائدة الربوية وصرفها في عمل خيري افضل من تركها للبنك الشرطة لا تستخدم الا يستخدم الربا في في اطعام وليس لنا اجر في انفاق هذا المال المحرم - 00:00:00

هل يجوز اخذ الربا والشراء ملابس للمحتاجين او مساحيق غسيل او منزفات وغيره لا حرج في التخلص من الفوائد الربوية بتوجيهها الى المصارف العامة كان تنفق في مصالح المساكين ومنها ما ذكرت - 00:00:25

بل ازيد فلا حرج في انفاقها في اطعامهم لان المال المحرم لكسبه تتعلق تبعته بالذمة الاولى التي اكتسبته ولا تسري منه الى من انتقل اليه هذا المال بطريق مشروع كبيع كشراء او هبة - 00:00:45

او ارث او نفقة واجبة او نحو ذلك الحرام يتعلق تبعته بالذمة الاولى التي اكتسبته. وقد قلنا مرارا ان من الادلة على ذلك ان النبي صلى الله وعليه وسلم تعامل مع اليهود في المدينة - 00:01:09

اخذا وشراء وقبل دعوتهم الى طعام وقد علم انهم يأخذون الربا وقد نهوا عنه. ويأكلون اموال الناس بالباطل فلا حاجة فيما ذكرت بل لا حاجة في اطعامها للمساكين ايضا. الامر اوسع مما يضيقه بعض الناس باجتهاد منه - 00:01:30

بارك الله فيهم - 00:01:54